

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١٢ لسنة ١٩٦٨

بمد خدمة مدير عام هيئة ستاد القاهرة لمدة سنة واحدة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القوانين رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ في شأن نظام الإدارة المحلية ،
والقوانين المعدلة له ، ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٦٤ في شأن نظام العاملين المدنيين بالدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٢٣ لسنة ١٩٦٤ بتعيين السيد / أحمد
الدمرداش تونى ، مديرا عاما لهيئة ستاد مدينة القاهرة ؛وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١١٢٦ لسنة ١٩٦٧ بمد خدمة السيد /
أحمد الدمرداش تونى ، مدير عام هيئة ستاد القاهرة لمدة سنة واحدة
اعتبارا من ١٠ / ٨ / ١٩٦٧

قرار :

مادة ١ - مد خدمة السيد / أحمد الدمرداش تونى ، مدير عام هيئة
ستاد القاهرة ، لمدة سنة واحدة اعتبارا من ١٠ / ٨ / ١٩٦٨

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١٥ لسنة ١٩٦٨

بشأن محطة مياه أبي قير

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٢٠ لسنة ١٩٦٧ بربط الميزانية العامة للدولة ،
وميزانيات الهيئات العامة والمؤسسات العامة للسنة المالية ١٩٦٧ / ١٩٦٨ ؛

قرار :

مادة ١ - تعيين كل من السيدين الوارد اسمهما فيما بعد بنك بوسعيد :
(١) السيد زكى عبد الله راهب ، نائب مدير فرع قصر النيل من الفئة
الثانية ، في وظيفة مدير فرع قصر النيل ، بالفئة الأولى .(٢) السيد / حسن فائق عبد الحميد ، مدير مساعد فرع محمد فريد ، من
الفئة الثانية ، في وظيفة مدير إدارة شؤون العاملين ، بالفئة الأولى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨١٠ لسنة ١٩٦٨

بإنهاء خدمة السيد صلاح عبد الحافظ المستشار بمؤسسة القطن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ ؛

قرار :

مادة ١ - تنهى خدمة السيد صلاح عبد الحافظ ، مستشار المؤسسة
المصرية العامة للقطن مع حفظ حقه في الماش أو المكافاة .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٢ يونيو سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر